الحق في الخصوصية الرقمية وتهديداته في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي

هنادي أسعد تيسير العمادي *

DOI:10.15849/ZJJLS.240330.08

* **القانون العام ، كلية الحقوق.**
* للمراسلة hanadialamadi@gmail.com :

الملخص

مع التطور التكنولوجي الهائل والعالم المنفتح الذي أصــبحنا نعيش فيه تغيّر مفهوم الحق في الخصــوصــية وتحوّر إلى أن شـمل البيانات الشـخصـية الرقمية. فمع اسـتخدام تطبيقات الذكاء الاصـطناعي وتطور تقنيات التواصـل الاجتماعي، نشـأ خطرٌ يهدد خصـوصـية البيانات الشـخصـية للأفراد من حيث الحصـول عليها، وتداولها، ومعالجتها، وإســاءة اســتغلالها، والمســاس بحقهم في الصــورة وغيره من عناصــر الحق في الخصـوصـية. ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث في كونه محاولة متواضـعة من الباحثة لتسـليط الضـوء على الخصـوصـية الرقمية وأهميتها، ومخاطر التقنيات الحديثة كتطبيقات الذكاء الاصـطناعي عليها. ففي ظل هذا التقدم لتطبيقات الذكاء الاصطناعي كان لا بدّ من الاستفادة من هذه التطبيقات في ظل إطار قانوني منضبط يضـمن فعالية هذه التطبيقات وحماية الحقوق الأسـاسـية للأفراد. وحسـنا فعل المشـرع الأردني حينما أصـدر قانون حماية البيانات الشـخصـية رقم (24) لسـنة 2023 لمواكبة التشـريعات العربية الأخرى، وحماية كافة الحقوق التي كفلتها الشرائع السماوية ودساتير الدول الوضعية.

الكلمات الدالة: الحق في الخصوصية، الخصوصية الرقمية، تطبيقات، الذكاء الاصطناعي.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

Rights and Threats of Digital Privacy in AI Applications

Hanadi Asaad Tayseer AL-Amadi *

* **Public Law, Faculty of Law.**

*** Crossponding author:hanadialamadi@gmail.com**

Abstract

With the tremendous technological advancement and the open world, , the concept of privacy has changed and evolved to include digital personal data. With the use of artificial intelligence applications and the development of social communication technologies, a risk has emerged that threatens the privacy of personal data in terms of access, circulation, processing, misuse, and infringement of rights such as the right to image and other elements of privacy. Hence, the importance of this research lies in its modest attempt to shed light on digital privacy and its importance, as well as the risks of modern technologies such as artificial intelligence applications on it. In light of this progress in artificial intelligence applications, it was necessary to benefit from these applications within a disciplined legal framework that ensures their effectiveness and protects the fundamental rights of individuals. The Jordanian legislator did well when he issued Personal Data Protection Law No. (24) for the year 2023 to keep pace with other Arab legislations and to provide sufficient protection for the rights guaranteed by divine laws and constitutions of developed countries

Keywords: the right to privacy, digital privacy, applications, artificial intelligence

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

المقدمة

فرض موضوع الحق في الخصوصية وحماية البيانات الرقمية نفسه في ظل انتشار وسائل التواصل الاجتماعي والعالم الافتراضي بسبب التفاعل بين وسائل الإعلام ووسائل الاتصال والتقنيات الإلكترونية. وقد ازداد ذلك مع ظهور تطبيقات الذكاء الاصطناعي والتطور العلمي والتكنولوجي التي أفرزت صوراً جديدة للمساس بالحق في الخصوصية لم تكن شائعة من قبل، كان آخرها الحديث عن تقنيات الميتافيرس التي بدأت تمسّ كل جوانب الحياة في الوقت الحالي.

بدأ موضوع خصوصية البيانات يجسّد موضوعاً مهماً يشغل بال المشرعين ومستخدمي تطبيقات الذكاء الاصطناعي في السنوات الأخيرة، حيث أصبحت هذه التطبيقات تشكل خطرا كبيرا على خصوصية الأفراد وسرية بياناتهم الشخصية وحقهم في الصورة أكثر من أي وقت مضى. فمع تزايد استخدام هذه التطبيقات وسهولة حفظ البيانات بكميات هائلة وسرعة نقلها وتداولها، بدأت المخاوف حول البيانات الشخصية تتزايد خصوصا مع بروز القيمة التجارية للبيانات الشخصية في ظل تطور التجارة الإلكترونية، مّما أدى إلى ظهور فئة جديدة من الجرائم المرتبطة بالتكنولوجيا، كجرائم الابتزاز الإلكتروني، والاحتيال الإلكتروني، والاستخدام غير المشروع للبيانات الشخصية من خلال قدرة هذه التطبيقات على تزييف البصمة الصوتية لأي شخص كان، وتزييف الفيديوهات إلى الدرجة التي تجعل من المستحيل تقريباً معرفة أن الفيديو ليس حقيقياً. ولعلّ أكثر الأشخاص المستهدفين من هذه التطبيقات هم المشاهير والسياسيين، حيث تم تزييف مقاطع لهم (سياسية وإباحية) نظرا لتوفر مقاطع وصور لهم على الإنترنت بشكل واضح.

ونظرا لتزايد نسب ارتكاب هذه الجرائم في الآونة الأخيرة، والشعور المتسارع بمخاطر تقنية المعلوماتية وتهديدها للخصوصية، سارعت الجهود الدولية والإقليمية والوطنية لإيجاد قواعد تفرض بالضرورة التوازن بين حاجات المجتمع لجمع وتخزين ومعاجلة البيانات الشخصية وكفالة حماية هذه البيانات من مخاطر الاستخدام غير المشروع من خلال وضع إطار قانوني ينظم الحق في الخصوصية الرقمية بجميع صوره وتحديد حقوق الأفراد والتزامات الدولة والمؤسسات والهيئات والأفراد للحيلولة دون المساس بهذا الحق.

مشكلة الدراسة

تتمحور مشكلة الدراسة الأساسية في الإجابة عن التساؤل التالي: هل نحن بحاجة لقواعد قانونية جديدة لحماية الخصوصية الرقمية في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي وفي ظل عدم وجود قواعد قانونية متعلقة بالذكاء الاصطناعي؟ ويتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسة جملة من التساؤلات الفرعية، نذكر أهمها:

- ما المقصود بالحق في الخصوصية الرقمية؟ وما هي عناصره؟
- ما المقصود بالذكاء الاصطناعي؟ وهل تعدّ أي برامج حاسوبية تعمل من خلال خوارزمية معينة من أجل القيام بوظائف محددة تعدّ ذكاء اصطناعيا؟
- ما مخاطر استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي على الحق في الخصوصية؟

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

- ما أنواع البيانات الشخصية محل الحماية في قانون حماية البيانات الشخصية الأردني؟
- هل تعتبر قضية Google Spain علامة فارقة في تاريخ إقرار الحق في محو البيانات الشخصية أو الحق في النسيان الرقمي؟

أهمية الدراسة

تتجلى أهمية دراسة حماية الخصوصية الرقمية في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي حيث إن هذه التطبيقات أصبحت تصطدم وبشكل مباشر بالحقوق الأساسية للأفراد، وبروز العديد من الجرائم الماسّة بالحق في الخصوصية كالاطلاع على البيانات الشخصية للأفراد دون مسوغ قانوني، مما أدّى إلى دق ناقوس الخطر، حيث إن أغلب التعاملات في الوقت الحالي ترتكز على استعمال التكنولوجيا الرقمية سواء في المجال التجاري، والبنكي، والدراسي، والصحي، وغيرها، الأمر الذي يستدعي توفير بيئة آمنة تتوافر فيها جميع الضمانات المناسبة ليقوم الفرد بمختلف معاملاته بكل ثقة ومسؤولية سواء أكان معنيا بمعالجة معطياته، أو كان في حد ذاته معالجا أو مسؤولا عن المعالجة، إذا أدرك حقوقه المكرسة قانونا في الأولى، وواجباته ومسؤولياته المدنية والجنائية في الثانية.

أهداف الدراسة

1. بيان مفهوم الحق في الخصوصية الرقمية وعناصره في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
2. بيان مفهوم الذكاء الاصطناعي وبيان ماهيّة البرامج الحاسوبية التي تعدّ ذكاء اصطناعيا.
3. بيان مخاطر الذكاء الاصطناعي على الحق في الخصوصية.
4. بيان مفهوم البيانات الشخصية محل الحماية في قانون حماية البيانات الشخصية الأردني وأنواعها.
5. بيان أبرز الأحكام القضائية الأوروبية التي أقرّت الحق في محو البيانات الشخصية أو الحق في النسيان الرقمي مثل قضية Google Spain.

منهجية البحث

تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي حيث سيتم وصف المشكلة لبيان مفهوم الحق في الخصوصية، وبيان مخاطر الذكاء الاصطناعي على الحق في الخصوصية، كما تعتمد هذه الدراسة على المنهج المقارن من خلال دراسة الأحكام القضائية الصادرة بموضوع الدراسة، واستعراض موقف الفقه المقارن في هذا المجال. وقد تم التركيز على قانونين في هذا المجال وهما: اللائحة العامة لحماية البيانات باعتبارها الإطار العام لحماية البيانات الشخصية على المستوى الدولي، وقانون حماية البيانات الشخصية الأردني.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

المبحث الأول

مفهوم الذكاء الاصطناعي والحق في الخصوصية الرقمية

الذكاء الاصطناعي أحد علوم الحاسب، تعود جذور الذكاء الاصطناعي إلى عهود بعيدة، فهو كعلم يعود إلى بداية استخدام الإنسان للآلة، ثم تمرد الإنسان على فكرة الآلة العادية واتجه بخياله إلى آلة تستطيع أن تجاريه وتحاكيه في التفكير. وربما بدأ الأمر بفكرة خيالية، لكنها بدأت تأخذ طريقها إلى حيز التنفيذ الفعلي عن طريق معامل الذكاء الاصطناعي.

يتكوّن الذكاء الاصطناعي من كلمتين هما: كلمة الذكاء وكلمة الاصطناعي ولكلّ منهما معنى، فالذكاء حسب قاموس Webster [1] أي هو القدرة على إدراك وفهم وتعلّم الحالات أو الظروف الجديدة، بمعنى آخر فإن مفاتيح الذكاء هي الإدراك، الفهم، والتعلّم. أما كلمة الصناعي أو الاصطناعي فترتبط بالفعل يصنع أو يصطنع، وبالتالي تطلق الكلمة على كل الأشياء التي تنشأ نتيجة النشاط أو الفعل الذي يتمّ من خلال اصطناع وتشكيل الأشياء تمييزا عن الأشياء الموجودة بالفعل والمولّدة بصورة طبيعية من دون تدخل الإنسان. [2] وعليه ستتطرق الباحثة في هذا المبحث إلى تعريف الذكاء الاصطناعي في المطلب الأول، وتعريف البيانات الشخصية لنصل إلى مفهوم الحق في الخصوصية في المطلب الثاني.

المطلب الأول

تعريف الذكاء الاصطناعي

وردت الكثير من التعاريف الخاصة بالذكاء الاصطناعي من بينها: **جاء تعريف الويبو – wipo بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي** " الذكاء الاصطناعي" هو تخصص في علم الحاسوب يهدف إلى تطوير آلات وأنظمة بإمكانها أن تؤدي مهامًا يُنظر إليها على أنها تتطلب ذكاء بشريًا، سواء كان ذلك بتدخل بشري محدود أو بدون تدخل بشري.[3]

كما يعرف **قاموس (روبير الصغير)** [4] الذكاء الاصطناعي " بأنه جزء من علوم الحاسب الآلي، الذي يهدف إلى محاكاة قدرة معرفية لاستبدال الإنسان في أداء وظائف مناسبة في سياق معين تتطلب ذكاءً." [5] وقد عرّف أيضا بأنه: " أحد علوم الحاسب الآلي الحديثة التي تبحث عن أساليب متطورة للقيام بأعمال واستنتاجات تشابه ولو في

---

[1] قاموس أمريكي لميريام ويبستر.

[2] المنظمة العالمية للملكية الفكرية، محادثة الويبو بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي، الدورة الثانية، أمانة الويبو، /2020/5، ص.11

[3] المرجع السابق.

[4] معجم فرنسي شهير لمؤلفه Le Petit Roper

[5] غالب، ياسين سعد. أساسيات نظم المعلومات الإدارية وتكنولوجيا المعلومات، ط1، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص23.

حدود ضيقة تلك الأسباب التي تنسب لذكاء الإنسان" [1]، كما يُعرف أيضاً على أنه: "عبارة عن جهود لتطوير النظم المبنية على الحاسب لإعطائه القدرة على القيام بوظائف تحاكي ما يقوم به العقل الإنساني من حيث تعلّم اللغات، إتمام المهام الإدارية، القدرة على التفكير، التعلّم، الفهم، وتطبيق المعنى." [2]، وقد عرفه آخر على أنه: " محاكاة عمليات الذكاء البشري بواسطة الآلات والبرمجيات، وخاصة أنظمة الكمبيوتر"[3]، بالإضافة إلى ما عّرفه البعض بقولهم: " هو العلم الذي يهتم بدراسة وتصميم وبرمجة الحاسبات لغرض تحقيق المهام والأعمال التي تحتاج من البشر عادة استخدام ذكاءهم للقيام بها." [4]

ويُلاحظ من هذه التعريفات بأنها ذات أفكار موحّدة، وأن واضعيها أعطوا أهميةّ كبرى للآلات الذكية، وذلك من خلال جعل الآلة تقوم مقام الإنسان تفكيرا أو تصرفا. **ومن هذا المنطلق:** يعتمد الذكاء الاصطناعي على حقيقة أن الآلة تُقلّد الوظائف المعرفية المرتبطة بالعقل البشري، فهذه الآلات تستطيع التعلّم وحلّ المشكلات، حيث يمكنها التفكير أو التصرف عن طريق تقليد السلوك البشري " النهج المعرفي"، أو بعقلانية عن طريق " النهج الحسابي." ونرى أنه ولما كان الذكاء الاصطناعي هو عبارة عن أنظمة وبرامج حاسوب تُحاكي سلوك البشر وتصرفاتهم، فإن ذلك لا يعني بالضرورة أن أي برامج حاسوبية تعمل من خلال خوارزمية معينة من أجل القيام بوظائف محددة تعدّ ذكاء اصطناعيا، بل يلزم لكي نعدّ هذه البرامج ذكاءً اصطناعياً أن تكون قادرة على التعلّم وجمع البيانات، وكذلك تحليل هذه البيانات من أجل اتخاذ القرارات على أساس عملية التحليل.

وفي ضوء ما تقدم، نستطيع أن نستخلص أن المقصود بالذكاء الاصطناعي هو تقنيات متطورة تهدف إلى محاكاة القدرات الذهنية البشرية، وذلك لإنتاج برمجيات أو آلات ذكية لها القدرة على التفكير والاستنتاج واتخاذ القرار بصورة مستقلة عن الإنسان.

المطلب الثاني

تعريف الحق في الخصوصية الرقمية

كفلت الشرائع السماوية حق الفرد في حماية خصوصيته، فقبل أن يُعرف الحق في الخصوصية من قبل القوانين الوضعية نصّ عليها التشريع الإسلامي في عدة مواضع، ويعتبر حرمة المسكن وحرمة الحياة الخاصة من أهم تطبيقات الحق في الخصوصية. لأهمية هذا الحق أصدر المشرع الأردني قوانين عدة تضمنت موادا خاصة تكفل

---

[1] عبد المجيد، قتيبة مازن (2009). استخدام الذكاء الصناعي في تطبيقات الهندسة الكهربائية " دراسة مقارنة. "رسالة ماجستير منشورة، الأكاديمية العربية، الدنمارك، ص 8.

[2] النجار، فايز جمعة (2010). نظم المعلومات الإدارية: منظور إداري. ط 3، عمان: دار حامد للنشر والتوزيع، ص 168

[3] العزب، عماد صالح (2021). الذكاء الاصطناعي في أعمال الإنترنت. (د.م) ص 3 .

[4] عبد النور، عادل (2005). مدخل الى عالم الذكاء الاصطناعي، مدينة الملك عبد العزيز للعلوم التقنية، السعودية، ص 7، أشارت إليه، أحمد، رشا محمد صائم (2022). تطبيقات الإدارة للذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات الإدارية. رسالة ماجستير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن، ص 17.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

حماية الحق في الخصوصية للأفراد [1]. فقد كفل الدستور الأردني الحق في الخصوصية في المادة (7/أ) منه التي نصت " **الحرية الشخصية مصونة**". والمادة (7/ب) منه التي نصت على " **كل اعتداء على الحقوق والحريات العامة أو حرمة الحياة الخاصة للأردنيين جريمة يعاقب عليها القانون.**" ونظرا لكون الإطار الأول لحماية البيانات الشخصية هو الخصوصية الرقمية باعتبارها حاضنةً للبيانات الشخصية، لذا كان من المناسب في هذا المطلب لمعالجة هذا الموضوع التطرّق إلى بيان مفهوم الحق في الخصوصية الرقمية أولا للوصول إلى مفهوم البيانات الشخصية ثانيا.

الفرع الأول: مفهوم الحق في الخصوصية

الخصوصية لغة

يقصد بالخصوصية حالة الخصوص، والخصوص نقيض العموم، والخاصة خلاف العامة، ويقال خصّه الشيء يخصُّه خصاً وخصوصية، والفتح أفصح وخاصة الشيء ما يختص به دون غيره أي ينمو به، ويقال اختصّ فلان بالأمر وتخصص له إذا انفرد وخص غيره ببره، ويقال فلان يخص بفلان أي خاص به وله به خصيصة، والخاصة ما تخصه لنفسك.

الخصوصية اصطلاحا

اختلف الفقه والقضاء والقانون المقارن في تحديد المقصود بالحق في الخصوصية، فذهب بعضهم إلى التوسّع في المقصود بالحق في الخصوصية، بينما ذهب آخرون إلى تضييق نطاق هذا الحق، وسنتطرق إلى توضيح هذين الاتجاهين:

---

[1] إن حماية خصوصية البيانات الشخصية تعتبر من أكبر التحديات التي تواجه الدول في عصر الفضاء الإلكتروني. ومن ثم تسعى بعض الدول إلى محاولة خرق خصوصية البيانات الشخصية بدعوى المحافظة على الأمن القومي للدولة. ومن أحدث الحالات التي لاقت اعتراضا أن مكتب التحقيقات الفيدرالي الأمريكي قد حصل شهر فبراير لعام 2016 على أمر من المحكمة يلزم شركة أبل بوضع برامج جديدة تعطل التشفير الذي يحمي الجهاز بما يسمح بالدخول إلى هاتف " آيفون" استخدمه أحد المهاجمين اللذين قتلا عددا من الأشخاص في سان برناردينو بولاية كاليفورنيا، ولكن شركة أبل رفضت طلب الحكومة وتمسكت بحماية خصوصية مستخدمي هواتفها.

وفي هذا الصدد أوضح المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن " هناك العديد من الطرق لإجراء التحقيقات، والكشف عما إذا كان هناك متواطئون مع هؤلاء القتلة أم لا، عدا عن إجبار شركة أبل على إنشاء برامج تقوض ميزان الأمان لهواتفها. هذه ليست مجرد قضية واحدة لشركة تكنولوجيا معلومات واحدة في بلد واحد إنما سيكون هناك عواقب هائلة بالنسبة لمستقبل أمن الأفراد في عالم رقمي يتزايد ارتباطه الوثيق مع العالم الحقيقي الذي نعيش فيه " .

وأضاف هذا المسؤول الأممي أن "نجاح دعوى ضد أبل في الولايات المتحدة سابقة قد تجعل من المستحيل على أبل أو أي شركة عالمية كبرى لتكنولوجيا المعلومات من حماية خصوصية عملائها في أي مكان في العالم، ومن المحتمل أن يكون نجاح الدعوى ضد أبل بمثابة هدية لأنظمة الحكم السلطوية ومرتكبي أفعال القرصنة الجنائية". وتابع في هذا السياق، " أنه كان هناك بالفعل تضافر لجهود السلطات في ولايات أخرى لإجبار شركات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مثل غوغل وبلاك بيري على تجريد عملائهم من ميزات الأنظمة الأمنية لغايات المراقبة الجماعية. لطفا انظر المزيد في هذه القضية http://www.hespress.com/international/297330.html آخر زيارة 27 / 9 / 2023.

أولا: التعريف الواسع

يرتبط مفهوم الخصوصية وفقا لهذا الاتجاه بمفهوم الحرية، وقد تم تبني هذا الاتجاه في التعريف الذي وضعه معهد القانون الأمريكي، وقد أصبح يتمتع بقيمة هامة في الولايات المتحدة الأمريكية وهو يشير إلى الخصوصية من زاوية المساس بها قائلاً: " **كل شخص ينتهك بصورة جدية وبدون وجه حق، حق شخص آخر في أن تصل أموره وأحواله إلى علم الغير، وتكون صورته عرضة لأنظار الجمهور ويعتبر مسؤولا أمام المعتدى عليه** [1]. ونلاحظ أن التعريف الذي وضعه معهد القانون الأمريكي للخصوصية أفرد أحد عناصر الخصوصية (الصورة فقط) ولم يتطرق لذكر العناصر الأخرى. وقد عرف الأستاذ (ويستن) الحق في الخصوصية المعلوماتية (الرقمية) بأنه: " **حق الأفراد والمجموعات والمؤسسات في أن يحددوا لأنفسهم متى وكيف وإلى أي مدى يمكن للمعلومات الخاصة بهم أن تصل إلى الآخرين**". [2] ويعرفه الأستاذ (ميلر) بأنه: " **قدرة الأفراد على التحكم في دورة المعلومات التي تتعلق بهم**". [3]

كما ذهب مؤتمر رجال القانون المنعقد في استكهولم في مايو سنة 1967 إلى أن الحق في الخصوصية يعني "**حق الفرد في أن يعيش حياته بمنأى عن الأفعال الآتية: التدخل في حياة أسرته أو منزله، التدخل في كيانه البدني أو العقلي أو حريته الأخلاقية أو العقلية، الاعتداء على شرفه أو سمعته، وضعه تحت الأضواء الكاذبة، إذاعة وقائع تتصل بحياته الخاصة، استعمال اسمه أو صورته، للتجسس والتلصص، التدخل في المراسلات، سوء استعمال الاتصالات الخاصة المكتوبة أو الشفوية، إفشاء المعلومات التي تصل إليه بحكم الثقة في المهنة**" [4]. ونلاحظ أن تعريف الخصوصية الذي تم وضعه من قبل مؤتمر رجال القانون لم يفرد هذه الفكرة فيما يخص الفرد ذاته بل تعدى ذلك إلى أسرته ومنزله، من تدخل بدني أو عقلي أو حريته الأخلاقية أو العقلية، الاعتداء على شرفه أو سمعته بالإضافة إلى إذاعة وقائع تتصل بحياته الخاصة، واستعمال اسمه أو صورته، والتجسس والتلصص، والتدخل في المراسلات، وسوء استعمال الاتصالات الخاصة المكتوبة أو الشفوية، وإفشاء المعلومات التي تصل إليه بحكم الثقة في المهنة.

ثانيا: التعريف الضيق

يرتبط مفهوم الخصوصية وفقا لهذا الاتجاه بحق الشخص بالاحتفاظ بسرية حياته الخاصة، وحقه في أن يعيش وحيدا في عزلة وألفة وسكينة. كما عرفه الفقيه الفرنسي كاربونييه بأنه: " **حق الشخص في المجال الخاص لحياته بحيث يستطيع أن يعيش بمنأى عن الآخرين، أي الحق في احترام الخصوصية الطبيعية للفرد، والحق بأن يعيش**

---

[1] ساجت، شاكر (2016). الحق في الخصوصية كحق من حقوق الإنسان. بحث مقدم إلى مركز النماء لحقوق الإنسان، جمهورية العراق. ص 2.

[2] عبد الرحمن، محمود (2020). التطورات الحديثة لمفهوم الحق في الخصوصية المعلوماتية. مجلة كلية القانون الكويتية العالمية. 8 (8)، ص105.

[3] الذهبي، خدوجة (ديسمبر 2017). حق الخصوصية في مواجهة الاعتداءات الإلكترونية – دراسة مقارنة – مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية. 1(8)، ص143. ص 143.

[4] محمد عبد المحسن (1992). حماية الحياة الخاصة للأفراد وضماناتها في مواجهة الحاسب الآلي. الكويت: دار ذات السلاسل للطباعة والنشر.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

بهدوء"، كما عرفه الأستاذ كابان بأنه: " **حق كل شخص بأن يعيش في سلام وسكينة** " [1] وذهب القاضي COOLEY إلى تعريفه بأنه: " **أن يترك الإنسان وشأنه.**" [2]

مما سبق يتضح لنا تباين آراء الفقه في بيان المقصود بالحق في الخصوصية، وعدم الاتفاق على تعريف جامع ومانع لهذا المصطلح، ويرجع ذلك إلى ما تتسّم به فكرة الحق بالخصوصية من المرونة التي قد تتغير بتغير المجتمعات والأزمنة، بل قد ترجع إلى الظروف الخاصة بكل شخص إذا ما كان شخصاً عادياً أم مشهوراً. بالإضافة إلى أن مسألة التعريف ليست من مهام المشرع الذي غالباً ما يتركها للفقه والقضاء. ويمكن القول إن للخصوصية جانباً آخر معنوياً في حياة الشخص، فلكل شخص الحق في حماية الجانب المعنوي الخاص به كسمعته وأفكاره ومشاعره وأحاسيسه وآرائه التي يجب ألا تنتهك. لذا نرى أنه من الصعب وضع تعريف موحد للحق في الخصوصية وذلك بسبب أنه حق يعتمد في تحديده على عادات وظروف كل مجتمع وقيمه وأخلاقه، لذا قد يختلف مفهوم الخصوصية من مجتمع لآخر، فالأفضل إعطاء تعريف مرن وترك تحديد مفهوم الخصوصية لكل مجتمع على حدة وفقا لقيمه وأخلاقه وظروفه.

الفرع الثاني: مفهوم البيانات الشخصية الرقمية

في ظل انتشار التقنيات الرقمية وتطبيقات الذكاء الاصطناعي، برز الاهتمام ببحث مصطلح البيانات الشخصية تزامنا مع الانتشار الواسع للإنترنت، وكذلك تأثير الحواسيب والأجهزة الرقمية على مجال سير ومعالجة المعلومات لا سيما تلك المتعلقة بخصوصيات الأفراد، صورهم، توجهاتهم الفكرية والعقدية، مراسلاتهم، أبحاثهم، أرقامهم التعريفية السرية وغير السرية. فقد أصبح مفهوم البيانات الشخصية يشكّل المفتاح الأساس للوصول إلى مفهوم الحق في الخصوصية ولضبط وتدقيق مجال الحماية لهذه البيانات، نظرا لاختلاف وتنوّع هذه المفاهيم بالرجوع إلى عاملي الزمن والبيئة التشريعية المعنية، لا سيما أن هذه البيانات يمكن أن تتأثر بتطور مختلف المجالات الرقمية، مما يقتضي تكيّف التشريع مع هذا التطور. وحسنا فعل المشرع الأردني حينما أصدر قانون حماية خصوصية البيانات الشخصية رقم (24) لسنة 2023 لتكتمل منظومة الحماية مع إصدار قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية وقانون الاتصالات وقانون حماية المستهلك، وقبل ذلك كانت البيانات الشخصية محمية وفق أحكام قانون المطبوعات والنشر بالقدر الذي يناسب المرحلة الزمنية وقت إصداره. فقد عرف المشرع الأردني البيانات الشخصية في المادة (2) منه: " **أي بيانات أو معلومات تتعلق بشخص طبيعي ومن شأنها التعريف به بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مهما كان مصدرها أو شكلها بما في ذلك البيانات المتعلقة بشخصه أو وضعه العائلي أو أماكن تواجده.**" بالإضافة إلى البيانات الشخصية هناك نوع جديد من البيانات أطلق عليه الفقه اسم البيانات الشخصية الحسّاسة وقد عرّفه المشرع الأردني في المادة (2) من قانون حماية البيانات الشخصية التي نصت " **أي بيانات أو معلومات تتعلق بشخص طبيعي تدل بصورة مباشرة أو غير مباشرة على أصله أو عرقه أو تدل على آرائه**

[1] المرجع السابق ص29.

[2] محمد عبد المحسن، المرجع السابق، ص19.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

أو انتماءاته السياسية أو معتقداته الدينية أو أي بيانات تتعلق بوضعه المالي أو بحالته الصحية أو الجسدية أو العقلية أو الجينية أو بصماته الحيوية (البيومترية) أو بسجل السوابق الجنائية الخاص به أو أي معلومات أو بيانات يقرر المجلس اعتبارها حساسة إذا كان إفشاؤها أو سوء استخدامها يلحق ضررا بالشخص المعني بها."

وباستقراء التعريفين السابقين نجد بأن المشرع الأردني عرّف البيانات الشخصية تعريفا واسعا وأكثر شمولية من خلال عبارة " **أي بيانات تتعلق بشخص طبيعي محدد يمكن التعرف عليه بشكل مباشر أو غير مباشر.**" فقد أوردها على سبيل المثال وليس الحصر فكل معلومة تتعلق بشخص طبيعي محدد أو يمكن التعرف عليه تعتبر بيانات شخصية يشملها القانون بالحماية، بالإضافة إلى جعله البيانات الحساسة جزءا من البيانات الشخصية بالرغم من إفراده تعريفا خاصا بها. وبمفهوم المخالفة إذا كانت البيانات لا تتعلق بشخص محدد أو لا توجد إمكانية لتحديده بشكل مباشر أو غير مباشر فلا يمكن اعتبارها بيانات شخصية، فالمشرع وضع ضابطاً لاعتبار البيانات شخصية من غيرها. وبالرغم من ذلك فقد اقتصر تعريف المشرع للبيانات الشخصية على الشخص الطبيعي دون الاعتباري، فقد جعل الشخص الاعتباري يخرج من نطاق تطبيق قانون البيانات الشخصية الأردني. والحكمة من ذلك، هي أنه لا يتصور تطبيق البيانات الشخصية أو البيانات الشخصية الحساسة أو البيانات الشخصية البيومترية على الشخص الاعتباري لأنها تتصل بذات الشخص وتعبر عن مكنوناته وتمس ذاته وكيانه، بذلك يمكن أن نصل إلى نتيجة مهمة وهي أن المشرع الأردني احترم حق البيانات الشخصية كحق من الحقوق اللصيقة بالشخصية التي لها قدسيتها واحترامها وبالتالي عدم جواز انتهاكها. كما يستخلص من هذا النص أنه يعتبر بيانات شخصية (IP) أو المعرّف الرقمي لكل جهاز إلكتروني مرتبط بشبكة الإنترنت.

كذلك يدخل في مفهوم البيانات الشخصية عنوان البريد الالكتروني وأرقام البطاقات البنكية وحساباته الشخصية على مواقع التواصل الاجتماعي. أما البيانات الحساسة بحسب قانون حماية البيانات الشخصية فهي تلك المتصلة بالمعلومات العرقية أو الآراء السياسية أو المعتقدات الدينية أو الفلسفية أو الطائفية أو غير ذلك من المعتقدات، والصحة، والحياة الجنسية، والإدانة الجنائية، والقياسات الحيوية وعلم الوراثة.

وبهذا السياق حكمت محكمة كاليفورنيا العليا في العاشر من فبراير لعام 2011 بإدانة موظف البنك الذي تحرّى عن الرقم البريدي بخصوص تعاملات تحرّي على البطاقة الائتمانية واعتبر الرقم البريدي من بيانات التعريف الشخصي التي تدخل تحت مظلة حماية البيانات الشخصية. [1]

كما يُعدّ انتهاكاً للخصوصية على مواقع التواصل الاجتماعي أيضا كل انتهاك للعزلة كالاعتداء على البيانات الشخصية والصور والمحادثات بما يسيء للسمعة والمكانة أو انتحال الصفة – وبذلك يقوم الحق في الخصوصية على مواقع التواصل على عنصرين متلازمين هما: حرية الحياة الخاصة وسريتها– ويكون الاطلاع عليها غير

[1] مروة زين العابدين (2016). الحماية القانونية الدولية للبيانات الشخصية عبر الإنترنت بين القانون الدولي الاتفاقي والقانون الوطني، مركز الدراسات العربية، الطبعة الأولى، ص67.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

مشروع وانتهاكاً لحرمة الحياة الخاصة. وقد قضي في **فرنسا** أن نشر مقال عبر الإنترنت يتناول الحياة العائلية والعاطفية لمطربة يعتبر اعتداء على حرمة حياتها الخاصة بعدما تأكد الحصول على هذه المعلومات من ملفاتها الخاصة. [1]

كما قضي أيضا بأنه يعتبر اعتداء على الحياة الخاصة على مواقع التواصل الاجتماعي النشاط اليومي للمستخدم ومحل الإقامة والحالة الصحية وصوره وعقيدته الدينية وحياته العائلية كما اعتبر **القضاء الفرنسي** السرية هي أساس الحياة الخاصة وأن الإخلال بالالتزام بالسرية اعتداء على الخصوصية حيث قضت محكمة باريس الابتدائية أن الكشف عن عنوان المنزل الذي يقيم فيه أمير موناكو وزوجته في العاصمة الفرنسية يعتبر مساساً بحقه في الخصوصية لما فيه من إزعاج له ولزوجته. [2]

وقد أكدت تلك الممارسات القضائية الكثير من النصوص الوطنية والدولية حيث نصت المادة (12) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأنه: " لا يجوز إخضاع أحد للتدخل التعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وسمعته ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات" 2. والمادة (17) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والمادة (8) من الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية لسنة 1950. وعلى مستوى الاتحاد الأوروبي فقد صدرت العديد من التوجيهات الأوروبية في هذا المجال لكن أهمها صدر مؤخرا وهو اللائحة العامة لحماية البيانات الصادرة في 2016 وبدأت بالنفاذ عام 2018.[3]

المبحث الثاني

نطاق الحق في الخصوصية الرقمية في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي

تعتبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي أحد أبرز نتائج الثورة التكنولوجية الرقمية وأخطرها لما لها من أثر على مختلف جوانب الحياة الإنسانية، وهذا ينبع من قدرة هذه التطبيقات على تحليل البيانات والقدرة على التعلّم الذاتي والتفكير والإدراك والفهم من التجارب والخبرات السابقة، وإمكانية جمع وتحليل هذه البيانات والمعلومات، والقدرة على ربطها مع بعضها لاتخاذ القرارات الصائبة وتوظيف خدمات الإنترنت، والروبوتات، والطباعة ثلاثية الأبعاد، والواقع الافتراضي، والبيانات الضخمة والقدرة على الاستجابة السريعة للمواقف والظروف الجديدة. فبالرغم من كل هذه الإيجابيات التي قدمها الذكاء الاصطناعي للبشرية إلا أنه في المقابل يوجد العديد من التداعيات الأخلاقية السلبية تتضح من القدرة على توليد الصوت والصورة والكلمة، الأمر الذي سهّل القدرة على تزييف البصمة الصوتية لأي شخص. وبالرغم من عدم جواز التعدي على الحق في الخصوصية إلا أنها ليست حقا مطلقا فهناك حالات محددة على سبيل الحصر بجوز فيها الاطلاع على عناصر الخصوصية وفق ضوابط معينة، لذا سنبحث في المطلب

---

(1) سرور، أحمد فتحي (1976). الحماية الجنائية للحق في الخصوصية، دار النهضة العربية، ص54.

(2) عبد الصادق، محمد سامي (2000). شبكات التواصل الاجتماعي ومخاطر انتهاك الحق في الخصوصية، ص95.

(3) الصاروم، ليث (2023). مدى نفاذ المعاهدات والاتفاقيات الدولية في التشريعات الأردنية. مجلة جامعة الزيتونة الأردنية للدراسات القانونية، المجلد (4)، الإصدار (2).

الأول من هذا المبحث عناصر الحق في الخصوصية الرقمية في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وسنبحث في المطلب الثاني مخاطر تقنية الذكاء الاصطناعي على الحق في الخصوصية.

المطلب الأول

عناصر الحق في الخصوصية الرقمية في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي

وفقا لبعض النظريات القانونية، فإن الحق في الخصوصية له ثلاثة عناصر أساسية: أحدها يتعلق بالجانب المادي للحق مثل الحق في السكن. وآخر يتعلق بذات الشخص مثل قدسية حياته الخاصة وكرامته وحرية التنقل. والثالث يتعلق بحماية وسرية معلوماته [1]. ويمكن الإشارة إلى أن هنالك العديد من الانتهاكات لعناصر ومظاهر الحق في الخصوصية التي نجد لها تطبيقا بارزا في الذكاء الاصطناعي، نوردها في الآتي:

أولاً: الحق في حرمة المسكن في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي

أظهر استخدام بعض الأجهزة التقنية الحديثة وتطبيقات الذكاء الاصطناعي كالأجهزة المنزلية الذكية، وإنترنت الأشياء(Internet of Things) – كشاشات التلفاز الذكية التي من الممكن أن تستخدم للتجسس على الشخص، والطائرات بدون طيار(Drone) – إلى ظهور صور جديدة لانتهاك حرمة المسكن شكّلت خطراً على الحق في الخصوصية وخاصة حرمة المسكن نظراً لمقدرتها على التحليق فوق المساكن مع أجهزة التصوير أو التجسس.

وضع المشرع الأردني قواعد خاصة لتنظيم استخدام هذه الطائرات وتحليقها فوق البيوت والأسطح لضمان الخصوصية وعدم خرق حرمة المساكن، حيث تشترط المادة (48/ي) والمادة (60) من قانون الطيران المدني [2] حظرت تحليق أو عمل الطائرات دون طيار داخل إقليم المملكة إلا بإذن مسبق وخطي من هيئة تنظيم الطيران المدني، ووضعت عقوبات جزائية على من جعل طائرته تطير دون تسجيل. كما اشترطت هيئة الطيران المدني أن تعمل تلك الطائرات في نطاق رؤية المستخدم مع الحفاظ على ارتفاع أقل من 400 قدم فوق سطح الأرض، وعدم جواز تركيب أي معدات تصوير عليها، بالإضافة إلى عدم جواز اقترابها من أي مبان أو منازل أو ممتلكات خاصة.

ثانيا: حق سرية المراسلات والمحادثات الخاصة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي

تنتهك تطبيقات الذكاء الاصطناعي المراسلات الخاصة عبر مواقع التواصل الاجتماعي بأنواعها وبرامج المراسلات الخاصة مثل تطبيق (WhatsApp) أو البريد الإلكتروني – وقد أورد القانون المصري تعريفاً للبريد الإلكتروني بأنه: " وسيلة لتبادل الرسائل الإلكترونية بين الأشخاص الذين يستخدمون الأجهزة الإلكترونية من أجهزة كمبيوتر أو هواتف محمولة أو غيرها، تتميز بوصول الرسائل إلى المرسل إليهم في وقت معاصر لإرسالها من مرسلها أو

[1] الأهواني، حسام الدين (2000). الحق في احترام الحياة الخاصة، الحق في الخصوصية. الطبعة الثانية. القاهرة: دار النهضة العربية، ص132.

[2] للمزيد لطفا انظر قانون الطيران المدني الأردني رقم (41) لسنة 2007.

بعد برهة وجيزة، عن طريق شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) أياً كانت وسيلة طباعة مستخرج منها في مكان تلقي الرسالة، وسواء اشتملت هذه الرسائل على مستندات أو ملفات مرفقة أم لا " [1]، كما أكسبها قانون البينات الأردني حجية إثبات مساوية للسندات العادية، وتخضع لمبدأ سرية المراسلات بين الأطراف دون الحاجة إلى أن يفصح المرسل بسريتها.

وتتميز الوسائل الإلكترونية بمرور جميع المراسلات المتداولة عبر طرف ثالث يسمى مزود الخدمة، الذي يقوم بالاحتفاظ بتلك الرسائل في خوادم شبكة خاصة ليتيح للمستخدم الولوج إلى الخدمة والاطلاع على تلك المراسلات عند الحاجة. وعلى الرغم من أن المستخدم مرغم على قبول شروط واتفاقية استخدام الخدمة التي بالعادة تضع شرط تبيح لمزود الخدمة الاطلاع على الرسائل الإلكترونية وإفشاء مضمونها متى تم طلبها لأغراض أمنية أو بناء على أمر قانوني صادر من الهيئات القضائية دون الحاجة إلى موافقة صاحب الحساب.

أما عن المراسلات الخاصة التي تكون بين المرسل أو المرسل إليه فأكثرها كالمجموعات، فتلك المراسلات – بوجهة نظرنا – تتمتع بالحق في الخصوصية كون أن المرسل قد قصد بإرسال المراسلة لفئة محدودة من الأشخاص، ومتى انطوى محتوى المراسلة على معلومات خاصة أو سرية، فيقع على المرسل لهم التزام بعدم إفشاء محتويات المراسلة للغير حفاظاً على خصوصية المرسل أو من تتعلق به المعلومات المرسلة.

ثالثا: الحق في البيانات الشخصية

وتتمثل في مجموعة من التطبيقات الخبيثة التي تستند إلى برمجيات الذكاء الاصطناعي والتي يمكنها القرصنة وكشف الشفرات وتهديد الحسابات الخاصة بالشركات والأفراد والبنوك. ومن أهمها: وسائل التواصل الاجتماعي والدردشة، وأجهزة التتبع وتحديد المواقع الجغرافية التي تحتوي عليها أغلب الهواتف الذكية وأصبحنا نستخدمها بشكل يومي ومستمر، حيث تسهم هذه التطبيقات في معرفة مواقع وتحركات المستخدم لها حيث تقوم بحفظ بيانات المستهلك وتخزينها حينما يقوم المستهلك بتقديمها طواعية منه دون أن يكون محيطا بمن تُخّزن لديه وكيف يُعالجها وهل ينقلها للغير أم يتاجر بها.

أطلقت شركة جوجل خدمة البريد الإلكتروني (Gmail) الذي استطاعت من خلاله الاطلاع على رسائل المستخدم الشخصية أو رسائل العمل واكتشاف معلومات جديدة يمكن عرضها على المعلنين، بالإضافة إلى إتاحة الفرصة للمستخدم لحفظ أسماء وعناوين الأهل والأصدقاء إلكترونيا ممّا يمكّنها من معرفة دائرة المعارف للمستخدم وقوتها الشرائية. وقد سبق مقاضاة جوجل في أكثر من دولة حول العالم بسبب انتهاكها خصوصية المستخدمين واختراقاتها الأمنية، وإساءة استخدام البيانات، والاعتداء على الملكية الفكرية. وقد أقيمت دعوى جماعية أمام المحكمة الفيدرالية

[1] راجع محكمة النقض المصرية، الدائرة التجارية، الطعن رقم (17689) لسنة (1989) القضائية، الصادر في جلسة 2022/3/10على الرابط: https://www.cc.gov.eg/judgment_single?id=111398859&&ja=297180 تاريخ الزيارة 2023/9/26.

في سان خوسيه – كاليفورنيا – تتهم فيها شركة جوجل بانتهاك خصوصية مستخدمي محرك البحث بالرغم من استخدامهم للمتصفح الذكي (smart browser) على APP STOR المتصفح الخاص على GOOGLE PLAY فمن خلال ذلك تقوم جوجل بجمع بيانات المستخدمين بالإضافة إلى بيانات الأصدقاء وهواياتهم وعاداتهم اليومية كذلك في برنامج Google Analytics و Google Ad Manager ومن خلال التطبيقات الأخرى على الهواتف المتحركة. وقد طالب المدّعوون بمبلغ 5 مليار دولار لتعويض الأضرار التي لحقت كل مستخدم بسبب انتهاكات قوانين التنصت الفيدرالي وقوانين الخصوصية في كاليفورنيا. [1] وتعدُّ هذه التسوية بمنزلة عظه وعبرة وتحذير للشركات التي تجمع بيانات المستخدم أو تتعقبها أو تستخدم أشكالًا أخرى من تتبع المستعرض مثل (Browsers like google)، ولكي تضمن هذه الشركات أن برامج الخصوصية الخاصة بها تواكب الامتثال لجميع القوانين ذات الصلة. نظرا لأن قوانين الخصوصية تتغير باستمرار، فمن المهم بنفس القدر مواكبة التطورات القانونية الجديدة ومراقبة مشكلات الامتثال بعناية.

ومن جانب آخر فقد قامت لجنة حماية المنافسة والمستهلك الأسترالية في عام 2019 بمقاضاة جوجل أمام محكمة فيدرالية في سيدني، بسبب استخدام معلومات المستخدمين الشخصية الحساسة والقيمة حول أماكن وجودهم دون أخذ الإذن منهم خارجا عن إرادتهم. [2]

فيما ذهب النائب العام هيكتور بالديراس في نيو مكسيكو إلى مقاضاة جوجل كذلك بتهمة انتهاك " قانون COPPA [3] قانون حماية خصوصية الأطفال عبر الإنترنت" وقانون الممارسات غير العادلة في نيو مكسيكو، فقد زعم النائب العام بأن جوجل تقوم بجمع بيانات المواقع وكلمات المرور والتسجيلات الصوتية من الأطفال دون إعطاء الحق لذويهم بالقبول أو الرفض. [4] وقد اتهمت شركة فيسبوك بالاستخدام غير العادل للمعلومات ومشاركة معلومات مستخدمي فيسبوك مع مطوري برامج وشركاتٍ خارجية، إضافة إلى السماح للمعلنين بجمع معلومات عن المستخدمين بمجرد ضغطهم على أي إعلان من خلال موقع فيسبوك، وفقا لما نشرته صحيفة " نيويورك تايمز" بتاريخ 29 تشرين الثاني 2011. ثم عادت صحيفة " نيويورك تايمز" من جديد لتنشر تقريرا حول مشكلة شركة " كامبريدج أناليتيكا " المختصة بجمع وتحليل البيانات، التي حصلت على معلومات ما لا يقل عن 87 مليون مستخدم، مستخدمة إياها بطريقةٍ غير مشروعة، مستغلة المعلومات في الحملة الرئاسية للرئيس السابق دونالد ترامب في 2016.

---

[1] جلال، أحمد (2020)، جوجل تواجه دعوى قضائية بقيمة 5 مليارات دولار بتهمة انتهاك خصوصية المستخدمين، منشور على: https://cutt.us/0H2m9، visit date:14/8/2023

[2] أستراليا تقاضي جوجل بسبب انتهاك خصوصية المستخدمين. أكتوبر 2019، على الرابط: https://cutt.us/o3YvL، Visit date 14L8L2023

[3] Children's Online Privacy Protection Act .

[4] جمال، منة لله (2020)، جوجل أمام النائب العام بتهمة انتهاك خصوصية الأطفال، منشور على: https://cutt.us/Fkmhz. Visit Date 14L8L2023

رابعاً: الحق في الصورة

جرّم قانون العقوبات الأردني في المادة (348 مكرر) كل من خرق الحياة الخاصة للآخرين باستراق السمع أو البصر بأي وسيلة كانت، واعتبر أن التقاط صورة الشخص أو نشرها دون إذنه جريمة اعتداء على الحياة الخاصة، سواء كان المكان عام أم خاص كون أن النص لم يخصص طبيعة المكان. وبهذا الشأن قضت محكمة النقض المصرية [1] ببراءة المتهمة من تهمة الاعتداء على الحياة الخاصة عند قيامها بتصوير مكان مطروق للعامة وهو الشاطئ وظهور المجني عليها فيها، حيث أوضحت المحكمة " أن الخصوصية تستمد من المكان المتواجد فيه الشخص الواقع عليه الاعتداء بأن يكون مكاناً خاصاً لا يسمح بدخوله للخارجين عنه أو يتوقف دخوله على إذن دائرة محددة ممن يملك الحق فيه فإذا تخلّف هذا الشرط انتفى قيام الجريمة". ومن الأحكام التي تؤكد ذلك ما قضت به محكمة النقض بعدم وجود حالة انتهاك للخصوصية بالرغم من تركيب شركة معينة لكاميرات مراقبة مكان لخدمة النساء، حيث قررت المحكمة أن المكان مكان عام ولا يمثل ذلك انتهاك للخصوصية [2]، وفي حكم مماثل أصدرت المحكمة حكما ببراءة أحد الأشخاص من تهمة الاعتداء على الخصوصية عند قيامه بتصوير مقطع فيديو في سوبرماركت لمنتجات غذائية بها حشرات لإرسالها للجهات المختصة، فهنا يقوم واجب المصلحة العامة فضلاً عن أن السوبرماركت مكان يقصده العامة [3]. وقد استخدمت بعض تقنيات الذكاء الاصطناعي في تعديل الصور وتركيبها والتقاطها واستخدامها بدون إذن صاحبها للتشهير به أحيانا.

خامساً: الحق في محو البيانات الشخصية

لا يوجد تعريف واضح ومحدد للحق في النسيان في التشريعات العربية أو الغربية، إلا أنه يعّد أحد حقوق صاحب البيانات الشخصية التي كرسها قرار المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بتقرير مبدأ الحق في النسيان كأحد الحقوق التي يتمتع بها الشخص في مواجهة محركات البحث على شبكة الإنترنت، وكرستها المادة (17) من اللائحة العامة لحماية البيانات التي منحت صاحب البيانات الشخصية الحق في مسح ونسيان بياناته الشخصية وفق شروطٍ معينة، كقيام المعالج بجمع ومعالجة البيانات بصورة غير قانونية، أو عند الانتهاء من الغرض الذي من أجله قام المعالج بجمع البيانات ومعالجتها.

---

[1] راجع، محكمة نقض أبو ظبي، الدائرة الجزائية، الطعن رقم (1106) لسنة (2018) القضائية، الصادر بتاريخ 2019/1/22، موقع شبكة قوانين الشرق.

[2] راجع، محكمة نقض أبو ظبي، الدائرة الجزائية، الطعن رقم (1182) لسنة (2015) القضائية، الصادر بتاريخ 2016/2/22، موقع شبكة قوانين الشرق.

[3] راجع، المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية، الطعن رقم (950) لسنة (2019) القضائية، الصادر بتاريخ 2020/2/4، موقع شبكة قوانين الشرق.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

لا شك أن تناول القضاء الأوروبي للقضايا المتعلقة بخصوصية البيانات قد بدأ منذ زمن بعيد وهو ما يمكن أن نطلق عليه اسم مصطلح الخصوصية في البيئة غير المتصل بالإنترنت، ومع ظهور شبكة الإنترنت واستخدام المواقع الإلكترونية بشكل متزايد ونقل البيانات بصورة هائلة عبر هذه المواقع أدى ذلك إلى طرح العديد من القضايا على المحاكم الأوروبية سواء كانت محكمة العدل الأوروبية أو المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أو المحاكم الوطنية. ولقد ترتب على ذلك محو العديد من القضايا على هذه المحاكم من أجل محو البيانات التي تسبب مضايقات لأصحابها والتي تكون موجودة بالفعل على محركات البحث ومواقع التواصل الاجتماعي.

وعلى الرغم من تعدد هذه القضايا المعروضة على المحاكم الأوروبية، فإن حكم محكمة العدل الأوروبية في **قضية Google Spain** في مايو 2014 التي تعدّ علامة فارقة في تاريخ إقرار الحق في محو البيانات الشخصية أو الحق في النسيان الرقمي إلى أن جاءت لائحة حماية البيانات والمطبقة منذ مايو 2018 وأطلقت عليه حق المحو.

وتأتي أهمية هذا الحكم من عدة جوانب تتمثل في الاعتراف القضائي ولأول مرة على مستوى الاتحاد الأوروبي بالحق في محو البيانات الشخصية من محركات البحث العملاقة Google وكذلك انتشار الاعتراف بتلك الأحكام القضائية خارج نطاق القارة الأوروبية. وبناء على ما تقدم، فإنني سوف أعرض من خلال هذا البند تفصيلا للحكم الصادر من محكمة العدل الأوروبية والمعروف باسم **Google Spain** لما له من أهمية متصلة بموضوع البحث من حيث خرق خصوصية البيانات الشخصية للأشخاص.

وتتلخص وقائع هذه القضية [1] أنه في عام ١٩٩٨ نشرت صحيفة La Vanguardia الإسبانية مقالين يتعلقان بالإجراءات التحفظية والأمر بحجز ممتلكات تخص محام أسباني يدعى Costeja González وفي عام ٢٠٠٩ تواصل المحامي المذكور مع الصحيفة لإخبارها أنه عند كتابة اسمه على موقع جوجل ما زالت نتائج البحث تشير إلى مقالات الصحيفة التي تتضمن معلومات عن الإجراءات القضائية المتخذة ضده بشأن بيع بعض ممتلكاته في مزاد عقاري من أجل سداد ديون الضمان الاجتماعي، حيث طالب الصحيفة بسحب هذه المعلومات لكن الصحيفة رفضت استنادا إلى أن نشر الإجراءات القانونية تم بأمر من الوزير الإسباني للعمل والشؤون الاجتماعية، وأمام هذا الوضع تقدم إلى جوجل إسبانيا Google Spain طالبا منه ألا ترتبط نتائج البحث عبر الإنترنت بما نشرته الصحيفة من معلومات حول الإجراءات القضائية ضده.

وأمام رفض Google Spain الاستجابة لهذا الطلب، تقدم Costeja González بشكوى إلي الوكالة الإسبانية لحماية البيانات AEPD ضد كل من الصحيفة الإسبانية و(جوجل إسبانيا) ومؤسسة جوجل العالمية، وعندما نظرت الوكالة في الشكوى فقد رفضت إقامة الدعوى ضد الصحيفة باعتبار أن النشر جاء تنفيذا لأمر حكومي، لكنها في الوقت ذاته أيّدت الشكوى ضد مؤسسة جوجل العالمية ومؤسستها الفرعية في إسبانيا معتبرة أن مشغلي محركات البحث على الإنترنت يعالجون البيانات الشخصية ولذلك يتعين عليهم التقيد بالتشريعات المتعلقة بالخصوصية

[1] مشعل، محمد أحمد سلامة (2022). الحق في محو البيانات الشخصية، القاهرة، جامعة الزقازيق.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

ويمكن إلزامهم بسحب المعلومات التي من شأنها أن تمس بالحق الأساس في الخصوصية والحفاظ على الحياة الخاصة. وعلى إثر ذلك طعنت كل من مؤسسة جوجل ومؤسسة جوجل إسبانيا في هذا القرار بصفة فردية، حيث أرجأت المحكمة العليا الإسبانية البتّ في الدعوى إلى حين تقييم مدى وجوب التزام جوجل بحماية البيانات الشخصية التي تنشرها مواقع أخرى على الإنترنت.

ولقد ناقشت محكمة العدل الأوروبية التساؤلات هذه القضية فاعتبرت أن مشغل محرك البحث Google مراقب يُشرف على معالجة البيانات الشخصية، كما اعتبرت المحكمة دون أي مجال للشك أن المعلومات الكثيرة والمخزنة والمصنفة من قبل محركات البحث تتعلق بأشخاص طبيعية يمكن التعّرف عليها وبالتالي تعتبر " بيانات شخصية " بحسب ما نصت عليه المادة (2/ أ) من التوجيه الأوروبي. واعتبرت المحكمة أن ما قامت به جوجل من جمع وفهرست وتخزين وإفشاء بيانات خاصة يعتبر " معالجة "لتلك المعلومات بحسب أحكام التوجيه الأوروبي لسنة 1995.

وأخيرا بحثت المحكمة ما عرض عليها من تساؤل من قبل المحكمة العليا الإسبانية بشأن البحث في مدى مسؤولية جوجل باعتبارها محرك بحث على الإنترنت في احترام المعطيات الشخصية المنشورة على مواقع أطراف أخرى التي يعمل المعنيون بالمعلومات على إزالتها أو تغييرها، فقد قامت المحكمة بتطبيق نص المادة (12/ب) التي تنص على " يجب أن يتمتع كل شخص معني بالمعلومات بالحق في أن يقوم المراقب بتعديل أو محو أو حجب المعلومات التي لا تحترم معالجتها أحكام هذا التوجيه عندما تكون طبيعة البيانات غير مكتملة أو غير دقيقة." والمادة (14/ أ) من التوجيه التي أعطت الحق للشخص صاحب المعلومات الحق في الاعتراض بأي وقت على أسس قانونية صحيحة ترتبط بأوضاعه الخاصة لمعالجة البيانات المتعلقة به ما لم يتم النص على خلاف ذلك في التشريعات الوطنية، وفي حال وجود اعتراض مبرر لا يمكن أن تشمل المعالجة التي يوفرها المراقب تلك البيانات.

وقد جادلت كلا من مؤسستا جوجل العالمية وجوجل إسبانيا بأنه بالاعتماد على مبدأ التناسب فإن مسئولية إزالة البيانات الشخصية تعود إلى موقع الإنترنت الذي قام بنشرها وتوفيرها العموم وأن من قام بنشر تلك المعلومات هو الأفضل لتقييم قانونية المعطيات والبيانات المنشورة، وقد قامت المحكمة بالرد على هذه الدفوع حيث أكدت في البداية على الحق الأساسي في حماية الحياة الخاصة وحماية البيانات الشخصية وفقا لما تم النص عليه في المادة 8 من اتفاقية الاتحاد الأوروبي لحماية الحقوق الأساسية التي نصت على أن " لكل الأفراد الحق في حماية بياناتهم الشخصية وأنه يجب معالجة هذه البيانات بصفة عادلة وملائمة لأهداف خصوصية اعتمادا على الأطراف المعنية أو على أسس قانونية أخري ينص عليها التشريع، ولكل الأفراد الحق في النفاذ إلى المعلومات التي تم جمعها بخصوصهم وكذلك الحق في تصحيحها." كما جاء في المواد 6 و7 و12و 14و28 فقد أكدت المحكمة على أهمية إيجاد التوازن بين الحق في حماية الحياة الخاصة وحق النفاذ إلى المعلومة."

وأخيرا قررت محكمة العدل الأوروبية في حيثيات حكمها بأن " محركات البحث على الإنترنت يمكن أن تؤثر على الحقوق الأساسية المتعلقة بحماية الحياة الخاصة والبيانات الشخصية عندما يتم البحث باستعمال هذا المحرك

بالاعتماد على اسم الشخص المعني، لكنها قررت في نفس الوقت بأنه يتعيّن احترام حق مستخدمي الإنترنت في النفاذ إلى البيانات الشخصية باستعمال محركات البحث جوجل وذلك حسب " طبيعة المعلومات المطلوبة وحساسيتها بالنسبة للحياة الخاصة للشخص المعني، والفائدة التي تعود على الجمهور في الحصول عليها والتي يمكن أن تتغير حسب الدور الذي يلعبه الشخص المعني في الحياة العامة.

من خلال ما تقدم يتضح لنا أن محكمة العدل الأوروبية حاولت إيجاد نوع من التوازن بين المصالح المتعارضة، فمن ناحية قررت بأنه يتعيّن على مشغل محرك البحث جوجل إزالة روابط صفحات على الإنترنت تنشرها أطراف أخرى تحتوي على معلومات تتعلق بشخص تم التوصل إليها من خلال استخدام اسم ذلك الشخص في عملية البحث، كما يتعين عليها إزالة هذه الروابط عندما لا يتم إزالة هذا الاسم، أو تلك المعلومات مسبقا، أو في نفس وقت إزالتها من صفحات الإنترنت حتى إن كان نشر تلك المعلومات على صفحات الإنترنت الأخرى قانونيا.

كما أقرّت بأن الأشخاص الذين تكون البيانات الخاصة بهم متوافرة للعموم من خلال محركات البحث على الإنترنت يمكن لهم أن يطالبوا بإزالة هذه الروابط من النشر العمومي من خلال حجبها من مواقع البحث التي تتوصل إليها المحركات، وبأن حقهم في حماية حياتهم الخاصة وبياناتهم الشخصية تعلو ليس على المصلحة الاقتصادية لمشغل محرك البحث لكن أيضا على مصلحة العموم في الوصول إلى المعلومات من خلال البحث عنها باعتماد اسم المعني بها.

المطلب الثاني

مخاطر تقنية الذكاء الاصطناعي

بدأت الشكوك تحوم بشكل أكبر حول حماية الخصوصية الشخصية مع انتشار تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وتداول البيانات وتتبع السلوكيات الرقمية للبشر لحظة بلحظة، كما سيتيح الذكاء الاصطناعي إمكانية مراقبة العملاء والموظفين والمستهلكين بطريقة فاعلة والتعرّف على سلوكياتهم والاطلاع على أسرارهم مما يمثل خرقا لخصوصياتهم وبياناتهم. فتطبيقات الذكاء الاصطناعي التي تقدم الخدمات للمستخدمين تطلب من المستخدم السماح لها باستخدام البيانات الشخصية لتوفير الخدمات، وإذا لم يسمح العميل باستخدام بياناته الشخصية فلن يحصل على المميزات التي يحصل عليها العملاء الآخرون، ممّا يشكل ضغطا من أجل التخلّي عن الخصوصية وتزويد الشركة ببياناته الشخصية من أجل راحته. وتشكل تطبيقات الذكاء الاصطناعي العديد من المخاطر الأمنية والعسكرية، والمخاطر الاجتماعية، والمخاطر الاقتصادية، والأخلاقية والطبية. ومن أهم هذه المخاطر:

أولاً: تقنية التعرّف على الوجه

وتستخدم هذه التقنية في العديد من الدول كالصين وأمريكا وعدد من الدول الأوروبية، وتتجسد هذه التقنية عبر إدخال صورة شخص ما ثم يقوم النظام بالبحث عن هذه الصورة بين مليارات الصور، ومن ثم تحديد الصفحات أو المواقع التي يظهر فيها هذا الشخص مثل مواقع التواصل الاجتماعي. وعلى الرغم من أن الشركات لا تستخدم

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

بيانات كاميرات المراقبة المباشرة كما يحصل في الصين، فلا شك أن بناء قاعدة بيانات بهذا الحجم يعدّ انتهاكًا مباشرًا لخصوصية الأفراد. ونشير أيضا إلى مخاطر استخدام برامج توليد صور جديدة لوجوه بشر بناء على تزويده بصور لبشر آخرين، بحيث يصبح من الممكن توليد صورة لبشر حقيقيين يتم توليدها بالكامل من خلال الاعتماد على الذكاء الاصطناعي دون قص ولصق من وجوه أخرى، ولم يتوقف الأمر عند حد توليد صور الوجوه البشرية فقط، بل تم توليد صور لديكورات داخلية للمنازل. [1]

ثانيا: القدرة على خلق الصوت لتعديل الكلام بواسطة تطبيقات الذكاء الاصطناعي

يعني هذا أنه يمكن التلاعب بمقاطع الصوت لأي لشخص حتى صارت مقاطع الصوت عبارة عن عجين تصنع منه ما تشاء وبالنبرة التي تريدها، بل إن هناك تطبيقات متقدمة تجعلك قادرا على تعديل مخارج الحروف لتطابق الحقيقة، فهي بمثابة الفوتوشوب الصوتي الذي يمكن لأي شخص استعماله دون الحاجة لمعدات باهظة الثمن، ومن مخاطر هذه التطبيقات أنها قادرة على تزييف البصمة الصوتية لأي شخص كان. حيث إنه ولفترة قريبة كانت البصمة الصوتية تستخدم كنوع من الحماية أو التوثيق، لكن يبدو أن هذا مستقبليا إلى زوال بعد أن أصبح من الممكن استنطاق أي شخص نريده وأن يتم نسب كلام لم يقله.

وكانت آخر محاولة احتيال من نصيب الرئيس التركي رجب طيب أردوغان، حيث ألقى الأمن التركي القبض على شخص حاول تقليد صوت الرئيس رجب طيب أردوغان، مستخدما تقنيات الذكاء الاصطناعي للنصب على رجال أعمال ومسؤولين حكوميين، حيث قام المشتبه به بالاتصال بعدد من رجال الأعمال عبر 10 خطوط هاتفية مختلفة، تم شراؤها بأسماء أجانب، مستغلا تقليد صوت الرئيس التركي، بتطبيقات الذكاء الاصطناعي، وطالبت السلطات المواطنين بتوخي الحيطة والحذر تجاه هذه المحاولات، التي تندرج ضمن نطاق الجرائم الإلكترونية.

كما قام شخص في **بكين** باستخدام التقنية التي تعمل بالذكاء الاصطناعي، بانتحال شخصية صديق للضحية عبر مكالمة فيديو، طالبا منه مبلغا من المال، وقام الضحية بتحويل نحو 4.3 مليون يوان (614.8 ألف دولار) إلى المحتال، عبر حسابه المصرفي، وبعد اكتشافه للأمر قام بالاتصال بالشرطة. كما أمرت **الشرطة الصينية** المصرف بوقف عملية التحويل، وتمكّن الضحية مِن استرداد جزء من المبلغ بقيمة 3.4 مليون يوان (485.4 ألف دولار)، ولم يتم التوصل بعد إلى هوية المحتال. [2]

---

[1] الشامسي، ريم غريب (2022). حماية الخصوصية الرقمية في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي (دراسة تحليلية مقارنة)، رسالة ماجستير، جامعة الإمارات العربية المتحدة.

[2] للمزيد لطفا انظر الموقع الإلكتروني التالي: بعد أردوغان.. هل أصبح الذكاء الصناعي خطرا على قادة العالم؟ | سكاي نيوز عربية (skynewsarabia.com)

ثالثا: تطبيقات قادرة على خلق الفيديو من خلال تقنية تسمى Deep fake

الفيديوهات عميقة التزييف هي سلالة جديدة من مقاطع الفيديو المزيفة التي تستخدم الذكاء الاصطناعي لتصوير فيديو مزيف لا يمكن كشفه، من خلال استبدال وجه وصوت شخص ما، بصوت ووجه شخص آخر، وذلك باستخدام التقنيات المتقدمة مثل خوارزميات الذكاء الاصطناعي، وتعلم الآلة، والشبكات العصبية في التعرف إلى الجوانب الصوتية أو البصرية الفعلية لشخص ما، وتصوير فيديو له وهو يقول ما يحلو له، ثم استخدام ذات الخوارزميات والتقنيات في التعرف إلى الجوانب الصوتية أو البصرية الفعلية لشخص آخر وهو يتحدث بطريقة فعلية وحقيقية في فيديو آخر، ومطلوب تزييف فيديو له، وبعد ذلك يتم استبدال ما قاله الشخص الثاني الحقيقي، بما قاله الشخص الأول المزيف، لينطق الشخص الحقيقي ما قاله ونطق به الشخص المزيف، وبتعبيرات وتلميحات الوجه نفسها التي كانت لدى الشخص المزيف ومستويات صوته، ونبراته وحركاته، وذلك بطريقة كاملة التطابق، بما يجعل التزييف عميقاً إلى الدرجة التي تجعل من المستحيل تقريباً معرفة أن الفيديو ليس حقيقياً. ولعلّ أكثر الأشخاص المستهدفين من هذه التطبيقات هم المشاهير والسياسيين، حيث تم تزييف مقاطع لهم (سياسية) نظرا لتوفر مقاطع وصور لهم على الإنترنت بشكل واضح، **وكان آخر ضحاياه الرئيس الأميركي السابق باراك أوباما** الذي ظهر في فيديو وهو يسخر بشدة من الرئيس الحالي دونالد ترامب، إلا أن أجهزة الأمن الأميركية اكتشفت أنه فيديو " عميق التزييف " تم خلاله استخدام صوت أحد مخرجي السينما الأميركية في هوليوود، وهو يسخر من ترامب بشدة وتركيب كلمات وصوت المخرج على صوت وصورة أوباما، بطريقة فائقة المهارة، أظهرت أوباما وهو ينطق كلمات المخرج السينمائي، بكامل صوت أوباما وتعبيرات وجهة.[1]

خامسا: العالم الافتراضي كتقنية الميتافيرس (Metaveese) [2]

عبارة عن شبكة مترابطة من البيانات الاجتماعية والشبكات الغامرة في الأنظمة الأساسية متعددة المستخدمين المستمرة [3]، وهي بيئة رقمية ثلاثية الأبعاد تدعم العالم الافتراضي والواقع المعزز بشكل واسع النطاق، وهو يعمل على دمج بيئتين حقيقية ورقمية، فكل ما يحتاجه الشخص للدخول لهذه التقنية سماعات ونظارات الواقع المعزز وكذلك التطبيقات التي تدعم هذه التقنية، وبمجرد التمكن من الدخول لهذه التقنية يستطيع المستخدم ممارسة هواياته أو عقد اجتماعات العمل ولا يقف الأمر عند ذلك بل ذهب البعض إلى شراء الأراضي بالعملات الرقمية عن طريق منصات عدة توجد في هذه التقنية، ولا يلزم ذلك انتقال الشخص من مكانه، بالإضافة إلى إعطاء المستخدم كافة البيانات المتعلقة بالمستخدمين الآخرين الذين يشاركونه التقنية لكي يتمكن من التفاعل معهم، وهذا ما قد يؤثر على

---

[1] للمزيد لطفا انظر مقالة بعنوان الفيديوهات عميقة التزييف، خطر جديد على المجتمع https://www.emaratalyoum.com/technology/electronic-equipment/2018-11-10-1.1152655.

[2] يتكون مصطلح الميتافيرس Metaverse من مقطعين هما Meta وتعني ما وراء، المقطع الثاني Verse وهو مأخوذ من Universe بمعنى عالم، وبذلك فإن Metaverse تعني "ما وراء العالم". بريك، أيمن محمد (2022). تطبيقات الميتافيرس علاقتها بمستقبل صناعة الصحافة الرقمية – دراسة استشرافية خلال العقدين 2042:2022 المجلة المصرية لبحوث الإعلام (2022) (78)، ص 58.

[3] فرجون، خالد محمد (2022). تكنولوجيا " ميتافيرس" ومستقبل تطوير التعليم. المجلة الدولية للتعليم الإلكتروني. 5(3)، ص 77.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

إتاحة بيانات المستخدمين الخاصة لبعضهم بعضا وبالتالي انتهاك خصوصيتهم وسرية معلوماتهم الشخصية. كما تتيح أجهزة الواقع (XR) التقاطًا أكثر شمولا وواقعية لكمٍّ هائل من المعلومات بدءًا من البيانات البيومترية للمستخدمين إلى البيانات المكانية، كما أنها تحتوي أجهزة استشعار لمسح ومراقبة محيط المستخدم فضلاً عن شاشات العرض المثبتة على الرأس (HMDs) يمكن أن تجمع بعض البيانات الحيوية كحركة الرأس وتتبع العين للمستخدم، لذلك يجب أن تتعامل هذه الأجهزة مع البيانات وفقًا لبعض المبادئ التي تحمي خصوصية المستخدمين. كما دعا وزير الدولة للذكاء الاصطناعي في المنتدى الاقتصادي العالمي في دافوس إلى وضع قوانين جديدة لمنع الناس من ارتكاب جرائم القتل في الميتافيرس.[1] وفي هذا الصدد دخلت إمارة دبي (MetaHQ) ميتافيرس عن طريق قيام هيئة تنظيم الأصول الافتراضية في دبي بشراء قطعة أرض في Metavers Sandbox لتسهيل المشاركة بين مزودي خدمات الأصول الافتراضية، جاء ذلك بعد الإعلان عن هيئة تنظيم الأصول الافتراضية (VARA) الخاص بإنشاء إطار قانوني ونظام متقدم للأصول الافتراضية، مما يجعلها أول سلطة حكومية تستثمر في الميتافيرس. [2]

الخاتمة

أولا: النتائج

1. الذكاء الاصطناعي هو عبارة عن تقنيات متطورة تهدف إلى محاكاة القدرات الذهنية البشرية، وذلك لإنتاج برمجيات أو آلات ذكية لها القدرة على التفكير والاستنتاج واتخاذ القرار بصورة مستقلة عن الإنسان.
2. لا يعدّ ذكاءً اصطناعياً أي برامج حاسوبية تعمل من خلال خوارزمية معينة من أجل القيام بوظائف محددة، بل يلزم لكي نعدها ذكاءً اصطناعياً أن تكون هذه البرامج قادرة على التعلّم وجمع البيانات، وتحليلها من أجل اتخاذ القرارات على أساس عملية التحليل.
3. لم تعرّف التشريعات الحق في الخصوصية أو الحق في الحياة الخاصة، فبالرغم من ترادف المصطلحين في الكثير من التشريعات إلا أن فكرة الخصوصية فكرة مرنة متغيرة حسب الزمان والمكان والمجتمع.
4. تتنوع مخاطر استخدام الذكاء الاصطناعي على الحق في الخصوصية من خلال ظهور تقنيات للتعرف على الوجه أو تقنية خلق الصوت لتعديل الكلام ومخاطر تتعلق بالبيانات الشخصية الرقمية.

---

(1) Shead, S (May 2022), Serious crime in the metaverse should be outlawed by the U.N, UAE minister says. CNBC.com, published in; https://www.cnbc.com/2022/05/25/metaverse-murders-need-to-be-policed-says-uae-tech-minister.html Visit date: 14/8/2023..

(2) Pymnts (May 2022). Dubai's Virtual Assets Regulatory Authority Opens Sandbox-Based Metaverse HQ, PYMNTS.com, published in https://www.pymnts.com/metaverse/2022/dubais-virtual-assets-regulatory-authority-opens-sandbox-based-metaverse-hq/ visit date: 14/8/2023.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

5. الحق في محو البيانات الشخصية يعدّ مظهرا من مظاهر الخصوصية وسيطرة الأفراد على بياناتهم الشخصية والتحكم فيها، فضلا عن كون هذا الحق يرتبط ارتباطا مباشرا ببعض الحقوق الأخرى كالحق في الكرامة والشرف والاعتبار، ويعد الحق في الخصوصية نقلة إيجابية كبيرة في قانون وسياسة الفضاء الإلكتروني.

ثانيا: التوصيات

1. إعداد منظومة تشريعية ملائمة لمواكبة التحديات المتلاحقة للذكاء الاصطناعي من خلال وضع قواعد قانونية خاصة تحدّ من سوء استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي بما يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان وهذا يعني بالضرورة وجود اتفاقية دولية وقوانين وطنية تنظم التعامل مع الذكاء الاصطناعي بما يعزز قيم حقوق الإنسان وترتكز على تعريفات واضحة الدلالة بما في ذلك تعريف حقوقي للذكاء الاصطناعي.
2. تنظم أحكام المسؤولية القانونية الجديدة لتطبيقات الذكاء الاصطناعي.

3. استحداث محاكم مختصة بالقضايا الحديثة والمستجدة المتعلقة بالذكاء الاصطناعي مكونة من ذوي الخبرة في المنازعات ذات الصلة بموضوعات الذكاء الاصطناعي.
4. دعوة للقائمين على وضع المناهج والمساقات في الجامعات وكليات القانون بطرح مساق يتضمن "**تشريعات التكنولوجيا المتقدمة** " الذي يعنى بتدريس جميع التشريعات الدولية والوطنية التي تختص بموضوع التكنولوجيا المتقدمة.
5. ضرورة إيجاد منظومة قيم ومبادئ ومعايير أخلاقية تحدد المسؤولية المدنية والجزائية للحفاظ على حقوق الأفراد وخصوصيتهم عند جمع ومعالجة واستخدام ومشاركة البيانات المتحصّلة من استخدامات الذكاء الصناعي، وضرورة تطبيق معايير شفافة وواضحة لتعزيز الأمن والسلامة الرقمية للمخاطر المحتملة لاستخدامات الذكاء الصناعي وإجراء الاختبارات والتقييم المستمر للتأكد من نجاعة معايير السلامة والأمن الرقمي.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

ثالثا: المصادر والمراجع

أولا: المعاجم

1. معجم Le Petit Roper
2. قاموس Wepester.

ثانيا: الكتب

1. العزب، عماد صالح (2021). الذكاء الاصطناعي في أعمال الإنترنت. (د.م).
2. النجار، فايز جمعة (2010). نظم المعلومات الإدارية: منظور إداري. ط 3، عمان: دار حامد للنشر والتوزيع.
3. الأهواني، حسام الدين (2000). الحق في احترام الحياة الخاصة، الحق في الخصوصية. الطبعة الثانية. القاهرة: دار النهضة العربية.
4. سرور، أحمد فتحي (1976). الحماية الجنائية للحق في الخصوصية، القاهرة: دار النهضة العربية.
5. عبد الصادق، محمد سامي (2000). شبكات التواصل الاجتماعي ومخاطر انتهاك الحق في الخصوصية، القاهرة: دار النهضة العربية.
6. عبد النور، عادل (2005). مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، مدينة الملك عبد العزيز للعلوم التقنية، السعودية.
7. غالب، ياسين سعد. أساسيات نظم المعلومات الإدارية وتكنولوجيا المعلومات، ط1، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
8. مروة زين العابدين (2016). الحماية القانونية الدولية للبيانات الشخصية عبر الإنترنت بين القانون الدولي الاتفاقي والقانون الوطني، الطبعة الأولى، القاهرة: مركز الدراسات العربية.
9. محمد عبد المحسن (1992). حماية الحياة الخاصة للأفراد وضماناتها في مواجهة الحاسب الآلي. الكويت: دار ذات السلاسل للطباعة والنشر.

ثالثا: الرسائل الجامعية

1. الشامسي، ريم غريب (2022). حماية الخصوصية الرقمية في ظل تطبيقات الذكاء الاصطناعي (دراسة تحليلية مقارنة)، رسالة ماجستير، جامعة الإمارات العربية المتحدة.
2. عبد المجيد، قتيبة مازن (2009). استخدام الذكاء الصناعي في تطبيقات الهندسة الكهربائية " دراسة مقارنة. رسالة ماجستير منشورة، الأكاديمية العربية، الدنمارك.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

3. أحمد، رشا محمد صائم (2022). تطبيقات الإدارة للذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات الإدارية. رسالة ماجستير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.

رابعا: الدوريات

1. الذهبي، خدوجة (ديسمبر 2017). حق الخصوصية في مواجهة الاعتداءات الإلكترونية – دراسة مقارنة – مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية. 1(8).
2. المنظمة العالمية للملكية الفكرية، محادثة الويبو بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي، الدورة الثانية، أمانة الويبو.
3. بريك، أيمن محمد (2022). تطبيقات الميتافيرس علاقتها بمستقبل صناعة الصحافة الرقمية – دراسة استشرافية خلال العقدين 2042:2022، المجلة المصرية لبحوث الإعلام (2022) (78).
4. ساجت، شاكر (2016). الحق في الخصوصية كحق من حقوق الإنسان. بحث مقدم إلى مركز النماء لحقوق الإنسان، جمهورية العراق.
5. عبد الرحمن، محمود (2020). التطورات الحديثة لمفهوم الحق في الخصوصية المعلوماتية. مجلة كلية القانون الكويتية العالمية. 8 (8).
6. فرجون، خالد محمد (2022). تكنولوجيا " ميتافيرس" ومستقبل تطوير التعليم. المجلة الدولية للتعليم الإلكتروني. 5(3).

خامسا: قرارات المحاكم

سادسا: القوانين والتشريعات

1. الدستور الأردني وتعديلاته لسنة 1952.
2. قانون حماية البيانات الشخصية الأردني رقم (24) لسنة 2023.
3. قانون الطيران المدني الأردني وتعديلاته رقم (42) لسنة 2007.
4. قانون العقوبات الأردني وتعديلاته رقم (16) لسنة 1960.

خامسا: المواقع الإلكترونية

1. أستراليا تقاضي جوجل بسبب انتهاك خصوصية المستخدمين. أكتوبر 2019، على الرابط: https://cutt.us/o3YvL، Visit date 14L8L2023
2. جلال، أحمد (2020)، جوجل تواجه دعوى قضائية بقيمة 5 مليارات دولار بتهمة انتهاك خصوصية المستخدمين، منشور على: https://cutt.us/0H2m9، visit date:14/8/2023
3. جمال، منة لله (2020)، جوجل أمام النائب العام بتهمة انتهاك خصوصية الأطفال، منشور على: https://cutt.us/Fkmhz. Visit Date 14L8L2023

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024

4. سكاي نيوز، مقالة بعنوان بعد أردوغان.. هل أصبح الذكاء الصناعي خطرا على قادة العالم؟ | سكاي نيوز عربية(skynewsarabia.com)
5. موقع الإمارات اليوم (2018). مقالة بعنوان الفيديوهات عميقة التزييف، خطر جديد على المجتمع https://www.emaratalyoum.com/technology/electronic-equipment/2018-11-10-1.1152655
6. هسبرس. مقالة بعنوان" الأمم المتحدة تعلق على قضية إف بي آي" http://www.hespress.com/international/297330.html آخر زيارة 27 / 9 / 2023.

سادسا: المراجع الأجنبية

1. Shead, S (May 2022), Serious crime in the metaverse should be outlawed by the U.N, UAE minister says. CNBC.com, published in; https://www.cnbc.com/2022/05/25/metaverse-murders-need-to-be-policed-says-uae-tech-minister.html Visit date: 14/8/2023..
2. Pymnts (May 2022). Dubai's Virtual Assets Regulatory Authority Opens Sandbox-Based Metaverse HQ, PYMNTS.com, published in https://www.pymnts.com/metaverse/2022/dubais-virtual-assets-regulatory-authority-opens-sandbox-based-metaverse-hq/ visit date: 14/8/2023.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والابتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2024